

ملخص محضر جلسة مجلس بلدية جونيه المنعقدة  
نهار الخميس الواقع في ٢٠١٢/٨/٢

قرار بلدي رقم ٣٨٥

الموضوع: موافقة على عرض انشاء فواصل ارسفة في العقار ١٧٧٧ حارة صخر

رقم تسجيل البلدية لدى وزارة المالية/٢٩٢٢٨٧

بناء على البند رقم ٧ من محضر جلسة ٢٠١٢/٨/٢  
ان مجلس بلدية جونيه  
بناء على محضري الانتخاب تاريخ ٢٠١٠/٥/٢ و ٢٠١٠/٥/١١  
وبناء على قانون البلديات رقم ٧٧/١١٨ وتعديلاته  
وبناء على احكام المرسوم ٨٢/٥٥٩٥ اصول المحاسبة في البلديات واتحاد البلديات .  
بناء على القرار البلدي رقم ٣٥١ تاريخ ٢٠١٢/٦/٢٧ والقاضي بالموافقة المبدئية على انشاء فواصل ارسفة في العقار  
رقم ١٧٧٧ من منطقة حارة صخر العقارية والذي هو مستملك ومسجل باسم بلدية جونيه ويستعمل موقف للسيارات وذلك ضمن  
مبلغ ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط عشرون مليون ليرة لبنانية وفقاً للجدول والشروط المعدة لهذه الغاية.  
وبناء على العرض المقدم من العارض شركة MAGMA للدهانات والتعهدات ش.م.م. رقم المالي (١٨٧٦٢١٣)  
والبالغة قيمته الاجمالية ١٩,٩٢٨,٠٠٠ ل.ل.  
وبناء على العرض المقدم من العارض مؤسسة نجا منصور مخلوف رقم المالي (٢٥٤٩٧٤١) والبالغة قيمته الاجمالية  
١٩,٧٤٠,٠٠٠ ل.ل.  
وبناء على موافقة لجنة الشراء على العرض المقدم من العارض مؤسسة نجا منصور مخلوف رقم المالي (٢٥٤٩٧٤١)  
والبالغة قيمته الاجمالية ١٩,٧٤٠,٠٠٠ ل.ل فقط تسعة عشر مليون وسبعماية واربعون الف ليرة لبنانية كونه الانسب.  
بناء على القانون ٢٠٠٠/٢١٢ ولاسيما المادة الخامسة منه والقاضية بالاجازة للبلديات بقرار من المجلس البلدي عقد  
الصفقات بموجب بيان او فاتورة اذا كانت قيمتها تفوق الثلاثة ملايين ليرة ولا تتجاوز العشرين مليون ليرة لبنانية دون التقيد باية  
نصوص تخالف احكام هذه المادة.  
وبناء على توفر الاعتماد وصحة التنسيب بطلب حجز الاعتماد رقم ٢٠١٢/٢٥٢  
وبعد التداول بالموضوع :

قرراً يلي:

مادة اولى: الموافقة على العرض المقدم من العارض مؤسسة نجا منصور مخلوف رقم المالي (٢٥٤٩٧٤١) والبالغة قيمته الاجمالية  
١٩,٧٤٠,٠٠٠ ل.ل فقط تسعة عشر مليون وسبعماية واربعون الف ليرة لبنانية وذلك بدل الاشغال المذكورة اعلاه ورد  
باقي العروض الى اصحابها.

مادة ثانية: يؤخذ المبلغ من باب ٣ فصل ٥ " انشاء الطرق العامة والارصفة والاقنية " من موازنة العام ٢٠١٢ وتعدّد النفقة  
الاجمالية المذكورة اعلاه وتصفى وتصرف وتدفع لمستحقيها بعد الاستلام والاستكمال وفقاً للأصول .

مادة ثالثة: لايعمل بهذا القرار ولا ينفذ الا بعد تأشيرة المراقب العام .

مادة رابعة: يرفع هذا القرار لحضرة قائمقام كسروان للمقتضى وينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
يوسف بشير	جوزف عوده	دنيز كرم بو معشر	بيار صفير	فؤاد بوارى	رئيس بلدية جونيه انطوان افرام
عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
توفيق مطر	ربيع بويز	عصام ريشا	واكيم بو لحدو	جورج بعينو	شربل ابي نخول
عضو	عضو	عضو	عضو	عضو	عضو
فؤاد أبو شبكة	جورج سعاده	انطوان شمعون	فوزي مارون	طارق الأشقر	روي الهوا

يبلغ: - قائمقام  
- المراقب العام  
- لجنة الشراء  
- دائرة الهندسة  
- دائرة المحاسبة